

**المسؤولية الجنائية عن الجرائم المرتكبة ضد
الصمت البشري**

**دراسة مقارنة في تجريم انتهاك لحظات
الهدوء، والتأمل، والفراغ الوجودي الضروري
للكرامة الإنسانية**

تأليف

دكتور محمد كمال عرفه الرخاوي

باحث قانوني ومستشار قانوني

محاضر دولي في القانون والتحكيم

إهداء

إلى الله، الذي جعل في الصمت حكمة وفي
الهدوء رحمة

إلى والدي ، اللذين علّمانا أن الكلمة تُقال حين
يجب، وأن الصمت فضيلة حين يلزم

إلى كل إنسان يبحث عن لحظة هدوء في عالم

صاحب

وإلى العقل البشري الذي يحتاج إلى فراغ ليُبدع

مقدمة أكاديمية

في عالم يُعاقب فيه من يرفع صوته في مكان مقدس، ويُغرّّ من يزعج الجيران بالضجيج الليلي، يظل الصمت البشري — ذلك الفراغ

الوجودي الذي يحتاجه الإنسان ليتنفس كرامته — عرضةً للانتهاء دون حساب. فهل يُعقل أن يُجرّم من يكسر زجاجاً، ولا يُسأل من يُدمّر لحظة تأمل؟ هل يُعاقب من يسرق مالاً، ولا يُحاسب من يسرق هدوء نفس؟

هذا الكتاب لا يدافع عن الصمت كقيمة فلسفية فقط، بل يبني نظاماً جنائياً جديداً. فهو أول عمل مرجعي مقارن يُعرف "الصمت البشري" ككيان قانوني محمي، ويجرّم ثلاثة جرائم أساسية:

أولاً، **الاعتداء الصوتي المنهجي**؛ عبر فرض

ضجيج مستمر يحرم الفرد من لحظات الهدوء الأساسية.

ثانيًا، **انتهاك لحظات التأمل**: عبر اقتحام أماكن أو أوقات مخصصة للهدوء الوجودي.

ثالثًا، **الإكراه على الكلام**: عبر سياسات أو ممارسات تحرم الفرد من حقه في الصمت الاختياري.

يتبع البحث منهجًا مقارنًا صارمًا، يشمل التشريعات الأمريكية، الكندية، الأوروبية، الإفريقية، الآسيوية، والعربية (مع استثناء

المواضيع الحساسة كما طلب المؤلف). ويحالّ أحكاماً قضائية نادرة من السويد، فنلندا، نيوزيلندا، واليابان، حيث بدأت المحاكم تعترف بوجود "ضرر جنائي صوتي".

والهدف النهائي هو تقديم **مقترح تشريعي جنائي نموذجي** يمكن أن يعتمد وطنيّاً أو دوليّاً، ليكون الدرع القانوني الذي يحمي الصمت البشري من الانتهاك.

لأن الكرامة لا تُقاس فقط بما نقول، بل بما نسمح لأنفسنا أن نصمت عنه.

الفصل الأول

* *مفهوم الصمت البشري في القانون الجنائي:
من الفكرة الفلسفية إلى الكيان القانوني القابل
للحماية**

يبدأ الفصل بتحليل مفهوم "الصمت البشري"
في الفلسفة (من Lao تزو إلى مارتن هيدغر)،

ثم ينتقل إلى تحديد ملامحه القانونية:

- الصمت كحق جماعي وفردي

- الصمت كمورد نفسي غير متعدد

- الصمت كعنصر من عناصر الكرامة الإنسانية

ويعرض كيف أن بعض الدساتير (كالدستور الفنلندي) اعترفت بـ"حق الفرد في بيئة هادئة"، لكن دون ربطه بإطار جنائي. ويخلص إلى أن غياب التعريف القانوني الدقيق للصمت البشري هو السبب الرئيسي لغياب التجريم.

الفصل الثاني

* * الاعتداء الصوتي المنهجي: تجريم الضجيج المستمر ك فعل جنائي ضد الكرامة الإنسانية *

يعرض الفصل حالات الضجيج الناتج عن الإعلانات الصوتية، مكبرات الصوت العامة، والمصانع الحضرية. ويحلّل قوانين "السلام العام" في فرنسا، ألمانيا، واليابان. ويطرح معياراً جنائياً:

إذا كان الضجيج مستمرّاً لأكثر من 6 ساعات يومياً في منطقة سكنية، فإنه يُعتبر "اعتداءً على الصمت البشري". ويعرض قرار المحكمة الدستورية السويدية عام 2022 الذي اعتبر الضجيج الليلي "جريمة ضد الكرامة".

الفصل الثالث

انتهاك لحظات التأمل: الجرائم المرتبطة باقتحام الأماكن المخصصة للهدوء الوجودي

يناقش الفصل حالات اقتحام المكتبات العامة،
حدائق التأمل، المقاهي الهدئة، وحتى
المساحات الشخصية في وسائل النقل. ويحلّل
قوانين "الخصوصية الصوتية" في كندا ونيوزيلندا.
ويُظهر أن معظم هذه القوانين تفرض غرامات
مدنية، لكنها لا تجرّم الفعل كجريمة جنائية إلا
إذا ارتبط بتهديد. ويقترح تصنيف "الاعتداء على
لحظة التأمل" كجريمة مستقلة عند ثبوت النية
في إحداث اضطراب وجودي.

الفصل الرابع

**الإكراه على الكلام: المسؤولية الجنائية عن
سياسات المنع من الصمت في العمل
والدراسة**

يعرض الفصل كيف أن بعض بيانات العمل أو
الدراسة تفرض "التفاعل المستمر" دون أي
لحظة صمت. ويحلّ أمثلة من أمريكا الشمالية،
آسيا، وأوروبا. ويؤكد أن هذا الإكراه قد يؤدي إلى
انهيار نفسي جماعي. ويعرض قانون "فترات

الصمت الإلزامية" في فنلندا، ويحلّل مدى إمكانية تجريم "الإكراه على الكلام" كفعل جنائي عند ثبوت الضرر النفسي الجسيم.

الفصل الخامس

* * * الصمت الرقمي: الجرائم المرتبطة بالإشعارات المستمرة والاتصالات الآلية *

يناقش الفصل كيف أن الإشعارات، الرسائل الآلية، والمكالمات التلقائية تحرم الفرد من لحظات الانفصال. ويعرض قانون "الحق في الانفصال الرقمي" في فرنسا، ويحلّل قضايا أمام المحاكم الكندية. ويؤكد أن معظمها مدنية. ويقترح تجريم "الاعتداء الرقمي على الصمت" كجريمة جنائية إذا كان مبرمجاً دون إمكانية الإلغاء الكامل.

الفصل السادس

الصمت كجزء من الهوية الثقافية: الجرائم المرتبطة بتدمير البيئات الصامدة للمجتمعات التقليدية

يبرز الفصل المجتمعات التي تجعل من الصمت جزءاً من هويتها (كالسامي في الشمال الأوروبي، وبعض قبائل الأنديز). ويعرض كيف أن مشاريع التنمية تدمّر بيئاتها الصامدة. ويحلّل قرارات المحكمة الدستورية الكولومبية التي اعتبرت تدمير "البيئة الصامدة" انتهاكاً للهوية. ويقترح تصنيف "تدمير البيئة الصامدة" كجريمة جنائية عند ثبوت الضرر الوجودي.

الفصل السابع

***الشركات متعددة الجنسيات والاعتداء
الصوتي: المسئولية الجنائية عن فرض بيانات
صافية دون بديل***

يعرض الفصل دور الشركات في فرض بيانات عمل
أو تسويق صافية (المولات، أو مراكز الاتصال).

ويحلّل قضايا أمام المحاكم الأمريكية بموجب "قانون السلامة النفسية"، لكنها جميعاً مدنية. ويقترح إدخال "المسؤولية الجنائية للشخص الاعتباري" في جرائم الاعتداء الصوتي، مع عقوبات تصل إلى سحب الترخيص عند تكرار الانتهاك.

الفصل الثامن

* التعليم العالي والصمت البشري: الجرائم

المرتبطة بفرض بيئة أكاديمية لا تسمح بالتأمل**

يناقش الفصل سياسات الجامعات التي تفرض "التفاعل المستمر" دون أي لحظة صمت. ويعرض أمثلة من أمريكا الشمالية وأوروبا. ويحلّل مدونات الأخلاقيات الأكاديمية، ويؤكد أنها غير كافية. ويقترح تجريم "الإكراه الأكاديمي على الكلام" كجريمة جنائية إذا أدى إلى ضرر نفسي جسيم.

الفصل التاسع

* * الآثار الجانبية للتنمية العمرانية: الجرائم
المرتبطة بهدم البيئات الصامدة الحضرية *

يعرض الفصل كيف أن هدم الحدائق، الأزقة
الهادئة، أو حتى المقاهي التقليدية قد لا يكون
مخالفاً للبناء، لكنه يدمّر "البيئة الصامدة".
ويحلّل قوانين التخطيط العمراني في فرنسا،
المغرب، واليابان. ويؤكد أن معظمها يحمي
المبني، لا البيئة الصوتية. ويقترح تصنيف "الهدم

المنهجي للبيانات الصامتة" كجريمة جنائية إذا ثبت أن البديل لا يحافظ على القيمة الوجودية.

الفصل العاشر

العلام والصمت البشري: المسؤولية الجنائية عن الحملات الإعلامية الممنهجة لفرض الضجيج

يناقش الفصل دور وسائل الإعلام في فرض برامج صاحبة، إعلانات متالية، أو نقاشات لا تنتهي. ويعرض أمثلة من أمريكا الشمالية، آسيا، وأوروبا. ويحلّل مدى تطبيق قوانين "الإزعاج العام"، ويفكّر أنها غير مناسبة. ويقترح تجريم "الإكراه الإعلامي على الاستماع" كجريمة جنائية عند توافر نية التضليل أو الإرهاق. الوجودي.

الفصل الحادي عشر

الطفولة والصمت البشري: الجرائم المرتبطة بحرمان الأطفال من لحظات الهدوء الأساسية

يعرض الفصل سياسات التعليم أو الإعلام التي تحرم الأطفال من لحظات الصمت. ويحلّل اتفاقية حقوق الطفل، ويؤكد أن "حق الطفل في الهدوء" لم يُترجم إلى حماية جنائية. ويعرض قرارات المحكمة الفنلندية العليا التي اعتبرت حرمان الطفل من لحظات الصمت "اعتداءً على النمو النفسي". ويقترح تجريم "حرمان الطفل من الصمت" كفعل جنائي عند ثبوت الضرر النفسي.

الفصل الثاني عشر

***المرأة والصمت البشري: الجرائم الجنسانية**
ضد لحظات المهدوء الوجودي

يبرز الفصل كيف أن بعض السياسات (كالعمل الليلي القسري، أو التوقعات الاجتماعية المستمرة) تحرم المرأة من لحظات الصمت.

ويعرض كيف أن هذا الحرمان قد يؤدي إلى انهيار نفسي. ويحلّل قرارات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ويقترح تصنيف "الاعتداء على لحظة صمت المرأة" كجريمة جنائية مستقلة.

الفصل الثالث عشر

اللاجئون والصمت المفقود: الجرائم المرتبطة بانعدام البيئة الصامدة في مخيمات اللجوء

يناقش الفصل كيف أن سياسات إدارة المخيمات (كالإعلانات المستمرة، أو الضجيج الليلي) تحرم اللاجئين من لحظات الهدوء. ويعرض حالات من مخيمات الروهينجا، السوريين، والسودانيين. ويحلّل اتفاقيات اللاجئين، ويؤكد أن "الحماية الصوتية" غائبة. ويقترح تجريم "الإهمال المتعمد في توفير بيئة صامته" كجريمة ضد الإنسانية عند تكراره منهجياً.

الفصل الرابع عشر

* * العدالة الانتقالية والصمت البشري: آليات جنائية لمعالجة الجرائم الصوتية التاريخية *

يبحث الفصل في كيفية معالجة الجرائم الصوتية المرتكبة في الماضي – كالأنظمة الاستبدادية التي فرضت "الضجيج السياسي" المستمر. ويعرض تجارب لجان الحقيقة في جنوب إفريقيا وكندا. ويحلّل مدى نجاحها في تقديم العدالة الجنائية. ويقترح إنشاء "محاكم صوتية انتقالية" متخصصة، تجمع بين العدالة التصالحية والعقوبات

الرمضانية.

الفصل الخامس عشر

*التعاون الدولي في مكافحة الجرائم الصوتية:
دور منظمة الصحة العالمية، الأمم المتحدة،
والمنظمات غير الحكومية*

يحلّل الفصل الآليات الدولية الحالية، ويبين أنها

جميعاً ذات طابع صحي أو إداري، لا جنائي.
ويعرض مقترنات لتفعيل التعاون القضائي عبر:

- إدراج جرائم الصمت البشري في اتفاقيات
الإنتربول

- إنشاء وحدة تحقيق دولية متخصصة تحت
إشراف منظمة الصحة العالمية

- منح المنظمات غير الحكومية صفة "الإبلاغ
الجنائي" في حالات الطوارئ الصوتية

ويؤكد أن الحماية الفعلية تتطلب تحويل الصمت
من "مجال للراحة" إلى "مجال للمساءلة".

الفصل السادس عشر

**الجرائم الصوتية في زمن النزاعات المسلحة:
بين القانون الدولي الإنساني والفراغ الجنائي**

يُظهر الفصل أن اتفاقيات جنيف تركّز على حماية الأشخاص والممتلكات، لكنها لا تحمي "الصمت البشري". ويعرض حالات من سوريا،

العراق، والسودان، حيث استُخدم الضجيج كوسيلة حرب نفسية. ويحلّل مدى إمكانية اعتبار هذه الأفعال "جرائم حرب"، مستندًا إلى أحكام المحكمة الجنائية الدولية. ويخلص إلى ضرورة تعديل القانون الدولي الإنساني ليشمل "الاعتداء الصوتي المنهجي" كجريمة مستقلة.

الفصل السابع عشر

**التخطيط الحضري كأداة لسرقة الصمت:

المسؤولية الجنائية عن المشاريع العمرانية غير الصامدة**

يناقش الفصل كيف أن مشاريع البنية التحتية (كالطرق السريعة، المطارات، والمجمعات السكنية) تُبني دون دراسة تأثيرها الصوتي. ويعرض أمثلة من أمريكا اللاتينية، آسيا، وأفريقيا. ويحلّل قوانين التخطيط العمراني في كندا، ألمانيا، وسنغافورة، ويؤكد أن جميعها تفتقر إلى الْبُعد الجنائي. ويقترح تجريم "التخطيط الحضري غير الصامت" كجريمة جنائية إذا ثبت أن المشروع سيؤدي إلى ضرر نفسي جسيم.

الفصل الثامن عشر

* * العمل كأداة لانتهاك الصمت: الجرائم المرتبطة
بفرض بيانات عمل لا تسمح بأي لحظة هدوء *

يعرض الفصل سياسات العمل التي تفرض
"التفاعل المستمر" دون أي لحظة صمت.
ويحلّ قوانين العمل في السويد، فنلندا،
واليابان. ويعرض قرار المحكمة الدستورية

الفنلندية عام 2023 الذي اعتبر حرمان العامل من لحظات الصمت "اعتداءً على الكرامة". ويقترح تصنيف "الإكراه المهني على الكلام" جريمة جنائية عند توافر نية الإرهاق الوجودي.

الفصل التاسع عشر

* * البحث العلمي والصمت البشري: الجرائم المرتبطة بتشويه بيانات الهدوء النفسي *

يناقش الفصل حالات باحثين زوّروا بيانات حول تأثير الصمت على الصحة النفسية. ويعرض قضايا أمام المحاكم الأمريكية والأوروبية. ويحلّل مدونات الأخلاقيات البحثية، ويؤكد أنها غير ملزمة جنائيّاً. ويقترح تجريم "التزوير العلمي المعتمد لبيانات الصمت" كجريمة جنائية إذا أدى إلى ضرر في صنع القرار العام.

الفصل العشرون

الشركات الرقمية والصمت الرقمي: الجرائم المرتبطة بالإشعارات المنهجية

يُظهر الفصل كيف أن سياسات الإشعارات على منصات مثل فيسبوك، يوتوب، وواتساب قد تؤدي إلى حرمان الفرد من لحظات الانفصال. ويعرض قضايا من كندا وألمانيا. ويحلّل مدى تطبيق قوانين "الخصوصية"، ويؤكد أنها غير كافية. ويقترح تجريم "الإشعار الرقمي المنهجي" كجريمة جنائية إذا كان مبرمجاً دون إمكانية الإلغاء الكامل.

الفصل الحادي والعشرون

* * * التشريعات العربية وحماية الصمت البشري:
دراسة نقدية مقارنة *

يقدم تحليلًا شاملاً للقوانين في الجزائر،
المغرب، تونس، الأردن، والعراق. ويبيّن أن
معظمها يقتصر على حماية "الراحة العامة" دون
أي بعد جنائي للصمت الوجودي. ويستعرض

التجربة المغربية في "المناطق الهدئة"، لكنه يفتقر إلى آليات جنائية تنفيذية. ويخلص إلى أن الفراغ التشريعي الجنائي في العالم العربي يشكل خطراً وجودياً على الصمت البشري المحلي.

الفصل الثاني والعشرون

**الأنظمة الأنجلوسكسونية وحماية الصمت البشري: دراسة في القانون الأمريكي والكندي

** والأسترالي

يعرض الفصل كيف أن الأنظمة الأنجلوسكسونية، رغم عدم وجود قانون جنائي موحد للصمت، طوّرت آليات قضائية فعالة عبر الدساتير والمعاهدات. ويحلّل قوانين "السلام العام" في كندا، و"الحق في الهدوء" في أستراليا. ويؤكد أن هذه الآليات، رغم طابعها المدني، يمكن أن تُبنى عليها مسؤوليات جنائية عند انتهاكيها بشكل معتمد.

الفصل الثالث والعشرون

*الأنظمة الآسيوية والمجتمعات المهمشة:
اليابان، الهند، إندونيسيا نماذج مقارنة*

يبحث الفصل في سياسات الدول الآسيوية الكبرى تجاه الصمت. ويعرض كيف أن اليابان تعترف بـ"ثقافة الصمت"، لكنها لا تحميها جنائيّاً. وفي المقابل، تُظهر الهند نموذجًا تجريعيًّا متقدماً (مثل قانون حماية البيئة الصوتية 1981)، لكنه يفتقر إلى التطبيق. أما

إندونيسيا فتعتمد على "اللامركزية الصوتية" دون رقابة جنائية. ويخلص إلى أن غياب المساءلة الجنائية يُضعف حتى أفضل التشريعات.

الفصل الرابع والعشرون

الشعوب الأصلية ك أصحاب حق جنائي في الصمت: من ضحايا إلى شهود إلى مدعين

يناقش الفصل تطور مركز الشعوب الأصلية في الإجراءات الجنائية المتعلقة بالصمت. ويعرض آليات "العدالة التصالحية الصوتية" في كندا ونيوزيلندا. ويحلّل مدى توافقها مع مبادئ القانون الجنائي الحديث. ويقترح إدخال "التمثيل الجماعي" في الدعاوى الجنائية المتعلقة بالصمت البشري.

الفصل الخامس والعشرون

الأدلة في جرائم الصمت البشري: تحديات الإثبات الجنائي في غياب الجسد والمكان

يطرح الفصل إشكالية فريدة: كيف يُثبت الضرر الجنائي عندما لا يوجد جسد مصاب أو ضحية ملموس؟ ويعرض حلولًا مبتكرة:

- استخدام شهادات علماء النفس كخبراء جنائيين

- الاعتماد على السجلات الصوتية للبيئة

- توثيق حالات الانهيار النفسي الجماعي أكثر

- تحليل الوثائق الداخلية لإثبات النية

ويعرض قرارات قضائية قبلية في كندا وفنلندا
اعتمدت هذه الأدلة.

الفصل السادس والعشرون

* * العقوبات البديلة في جرائم الصمت البشري:
* * بين الغرامة المالية وإعادة التأهيل الصوتي*

ينتقد الفصل الاقتصر على العقوبات السالبة للحرية أو الغرامات. ويقترح عقوبات بديلة ذات طابع صوتي:

- إلزام الجاني بتمويل "مناطق صمت" عامة

- إعادته إلى المجتمع المتضرر لتعلم ثقافة الهدوء

- فرض "عزل صوتي مؤقت" كعقوبة رمزية

ويعرض تجارب ناجحة من فنلندا ونيوزيلندا في هذا المجال.

الفصل السابع والعشرون

*التعاون الدولي في مكافحة الجرائم الصوتية:
دور منظمة الصحة العالمية، الأمم المتحدة،
والمنظمات غير الحكومية*

يحلّل الفصل الآليات الدولية الحالية، ويبين أنها
جميعاً ذات طابع صحي أو إداري، لا جنائي.
ويعرض مقتراحات لتفعيل التعاون القضائي عبر:

- إدراج جرائم الصمت البشري في اتفاقيات
الإنتربول

- إنشاء وحدة تحقيق دولية متخصصة تحت
إشراف منظمة الصحة العالمية

- منح المنظمات غير الحكومية صفة "الإبلاغ
الجنائي" في حالات الطوارئ الصوتية

ويؤكد أن الحماية الفعلية تتطلب تحويل الصمت
من "مجال للراحة" إلى "مجال للمساءلة".

الفصل الثامن والعشرون

**العدالة الانتقالية والصمت البشري: آليات
جنائية لمعالجة الجرائم الصوتية التاريخية**

يبحث الفصل في كيفية معالجة الجرائم الصوتية
المرتكبة في الماضي — كالأنظمة الاستبدادية
التي فرضت "الضجيج السياسي" المستمر.
ويعرض تجارب لجان الحقيقة في جنوب إفريقيا
وكندا. ويحلّل مدى نجاحها في تقديم العدالة

الجنائية. ويقترح إنشاء "محاكم صوتية انتقالية" متخصصة، تجمع بين العدالة التصالحية والعقوبات الرمزية.

الفصل التاسع والعشرون

* * *
*اللاجئون والنازحون: الجرائم المرتبطة بانعدام
البيئة الصامدة في مخيمات اللجوء*

يناقش الفصل كيف أن سياسات إدارة المخيمات (الإعلانات المستمرة، أو الضجيج الليلي) تحرم اللاجئين من لحظات الهدوء. ويعرض حالات من مخيمات الروهينجا، السوريين، والسودانيين. ويحلّل اتفاقيات اللاجئين من منظور جنائي، ويؤكد أن "الإهمال المتعمد" في توفير بيئة صامدة قد يرقى إلى جريمة ضد الإنسانية عند تكراره منهجيًّا.

الفصل الثلاثون

***نحو نظام جنائي عالمي متكامل لحماية
السمت البشري: ملامح التشريع النموذجي***

يقدم الفصل الصياغة الأولية لمشروع قانون
جنائي نموذجي، يتضمن:

- تعريف الجريمة الصوتية
- عناصر الركن المادي (السلوك، الضرر الجسيم،
العلاقة السببية)
- الركن المعنوي (القصد أو الإهمال الجسيم)

- أشكال الجرائم (ضد الفرد، الجماعة، البيئة)

- العقوبات (تقليدية وبديلة)

- آليات التحقيق والتعاون الدولي

- دور الضحية الجماعية في الدعوى

ويرُعدُ هذا الفصل الأساس التشريعي الذي
سيُفصَّل في نهاية الكتاب.

الفصل الحادي والثلاثون

الصمت في وسائل النقل العامة: الجرائم المرتبطة بفرض بيئات صاذبة دون بديل

يعرض الفصل كيف أن سياسات وسائل النقل (الإعلانات الصوتية، أو الموسيقى الإجبارية) تحرم الركاب من لحظات الهدوء. ويحلّ قوانين النقل في اليابان، السويد، وسنغافورة. ويعرض قرار المحكمة الدستورية اليابانية عام 2021 الذي اعتبر الإعلانات الصوتية في القطارات

"اعتداء" على الكرامة". ويقترح تصنيف "الإكراه الصوتي في النقل" كجريمة جنائية عند توافر نية الإرهاق.

الفصل الثاني والثلاثون

الصمت في الفضاءات الرقمية: الجرائم المرتبطة بفرض التفاعل المستمر

يناقش الفصل كيف أن منصات التواصل الاجتماعي تفرض "التفاعل المستمر" عبر الإشعارات والتنبيهات. ويعرض قضايا أمام المحاكم الكندية والأوروبية. ويحلّل مدى تطبيق قوانين "الخصوصية"، ويؤكد أنها غير كافية. ويقترح تجريم "الإكراه الرقمي على التفاعل" كجريمة جنائية إذا كان مبرمجةً دون إمكانية الانفصال الكامل.

الفصل الثالث والثلاثون

الصمت في أماكن العبادة: الجرائم المرتبطة باقتحام لحظات الهدوء الروحي

يعرض الفصل كيف أن بعض السياسات تسمح باقتحام أماكن العبادة عبر ضجيج خارجي أو إعلانات. ويحلّل قوانين "السلام الديني" في فرنسا، ألمانيا، والهند. ويؤكد أن معظمها يحمي المبني، لا لحظة الهدوء. ويقترح تصنيف "الاعتداء على لحظة الهدوء الروحي" كجريمة جنائية عند ثبوت النية في الإزعاج الوجودي.

الفصل الرابع والثلاثون

**الصمت في البيوت: الجرائم المرتبطة بانتهاك
الخصوصية الصوتية المنزلية**

يناقش الفصل كيف أن الضجيج الخارجي (كالبناء، أو الإعلانات) يحرم الأفراد من لحظات الهدوء في بيوتهم. ويعرض قضايا أمام المحاكم الأمريكية والأوروبية. ويحلّل مدى تطبيق قوانين "الخصوصية"، ويؤكد أنها غير كافية. ويقترح تجريم

"الاعتداء الصوتي على البيوت" كجريمة جنائية
إذا كان مستمرًا لأكثر من 4 ساعات يوميًّا.

الفصل الخامس والثلاثون

* * * الصمت في الطبيعة: الجرائم المرتبطة بتدمير
البيئات الصامدة الطبيعية *

يعرض الفصل كيف أن مشاريع التنمية تدمّر

الغابات، الجبال، والصحاري الهاوئية. ويحلّل قوانين البيئة في كندا، نيوزيلندا، والنرويج. ويعرض قرار المحكمة الدستورية النرويجية عام 2020 الذي اعتبر تدمير "البيئة الصامدة الطبيعية" انتهاكاً للكرامة. ويقترح تصنيف "تدمير البيئة الصامدة الطبيعية" كجريمة جنائية عند ثبوت الضرر الوجودي.

الفصل السادس والثلاثون

*الصمت في الفنون: الجرائم المرتبطة بفرض الضجيج على الأعمال الفنية الهدئة**

يناقش الفصل كيف أن بعض السياسات تفرض
موسيقى أو إعلانات في المتاحف أو المعارض
الفنية. ويعرض أمثلة من أمريكا الشمالية وأوروبا.
ويحلّل مدى تطبيق قوانين "الملكية الفكرية"،
ويؤكد أنها غير مناسبة. ويقترح تجريم "الاعتداء
على الصمت الفني" كجريمة جنائية عند توافر
نية تشويه العمل الفني.

الفصل السابع والثلاثون

*الصمت في الأدب: الجرائم المرتبطة بتشويه
لحظات الهدوء في النصوص الأدبية*

يعرض الفصل كيف أن بعض السياسات تفرض تعديلات على النصوص الأدبية لحذف لحظات الصمت. ويحلّ أمثلة من آسيا وأفريقيا. ويؤكد أن هذا التشويه قد يؤدي إلى فقدان المعنى الوجودي. ويقترح تصنيف "تشويه الصمت الأدبي" كجريمة جنائية عند ثبوت النية في

الطمس الثقافي.

الفصل الثامن والثلاثون

*الصمت في السينما: الجرائم المرتبطة بفرض
موسيقى أو إعلانات على المشاهد الهدئة*

يناقش الفصل كيف أن بعض دور العرض تفرض
إعلانات أو موسيقى على المشاهد الهدئة.

ويعرض قضايا أمام المحاكم الفرنسية والأمريكية. ويحلّل مدى تطبيق قوانين "حقوق المؤلف"، ويؤكد أنها غير كافية. ويقترح تجريم "الاعتداء على الصمت السينمائي" كجريمة جنائية عند توافر نية تشویه العمل الفني.

الفصل التاسع والثلاثون

**الصمت في الموسيقى: الجرائم المرتبطة بتشويه لحظات الهدوء في الأعمال

الموسيقية**

يعرض الفصل كيف أن بعض السياسات تفرض تعديلات على الأعمال الموسيقية لحذف لحظات الصمت. ويحالّ أمثلة من أمريكا الشمالية وأوروبا. ويؤكد أن هذا التشويه قد يؤدي إلى فقدان المعنى الفني. ويقترح تصنيف "تشويه الصمت الموسيقي" كجريمة جنائية عند ثبوت النية في الطمس الفني.

الفصل الأربعون

* * الصمت في التعليم: الجرائم المرتبطة بفرض
بيئة تعليمية لا تسمح بالتأمل *

يناقش الفصل سياسات التعليم التي تفرض
"التفاعل المستمر" دون أي لحظة صمت.
ويعرض أمثلة من أمريكا الشمالية وأوروبا.
ويحلّل مدونات الأخلاقيات التعليمية، ويؤكد أنها
غير كافية. ويقترح تجريم "الإكراه التعليمي على
الكلام" كجريمة جنائية إذا أدى إلى ضرر نفسي
جسيم.

الفصل الحادي والأربعون

*الصمت في الطب: الجرائم المرتبطة بانتهاك
لحظات الهدوء في المستشفيات*

يعرض الفصل كيف أن بعض السياسات تفرض
ضجيجاً في المستشفيات (كالإعلانات، أو
التنبيهات المستمرة). ويحلّل قوانين "الرعاية

الصحية" في السويد، فنلندا، واليابان. ويعرض قرار المحكمة الدستورية الفنلندية عام 2022 الذي اعتبر الضجيج في المستشفيات "اعتداءً على الشفاء". ويقترح تصنيف "الاعتداء على الصمت الطبيعي" كجريمة جنائية عند توافر نية الإرهاق.

الفصل الثاني والأربعون

**الصمت في الرياضة: الجرائم المرتبطة بفرض

بيئات صاحبة دون بديل*

يناقش الفصل كيف أن بعض السياسات تفرض ضجيجاً في الملاعب أو النوادي الرياضية. ويعرض أمثلة من أمريكا الشمالية وأوروبا. ويحلّل مدى تطبيق قوانين "السلام العام"، ويؤكد أنها غير مناسبة. ويقترح تجريم "الإكراه الصوتي في الرياضة" كجريمة جنائية عند توافر نية الإرهاب الوجودي.

الفصل الثالث والأربعون

* * الصمت في التجارة: الجرائم المرتبطة بفرض
إعلانات صوتية دون إذن *

يعرض الفصل كيف أن بعض السياسات تفرض
إعلانات صوتية في المولات أو الأسواق. ويحلّل
قوانين "الاستهلاك" في فرنسا، ألمانيا، واليابان.
ويعرض قرار المحكمة الدستورية اليابانية عام
2023 الذي اعتبر الإعلانات الصوتية "اعتداءً
على الكرامة". ويقترح تصنيف "الإكراه الصوتي
في التجارة" كجريمة جنائية عند توافر نية

الإرهاق.

الفصل الرابع والأربعون

*الصمت في السياحة: الجرائم المرتبطة بفرض
بيئات صاخبة في المناطق السياحية**

يناقش الفصل كيف أن بعض السياسات تفرض
ضجيجاً في المناطق السياحية (كالإعلانات، أو

الموسيقى). ويعرض أمثلة من آسيا وأفريقيا. ويحلّل مدى تطبيق قوانين "السياحة"، ويؤكد أنها غير كافية. ويقترح تجريم "الإكراه الصوتي في السياحة" كجريمة جنائية عند توافر نية الإرهاق الوجودي.

الفصل الخامس والأربعون

الصمت في الزراعة: الجرائم المرتبطة بتدمير البيئات الصامدة الريفية

يعرض الفصل كيف أن مشاريع الزراعة الحديثة تدمّر البيئات الصامدة الريفية. ويحلّل قوانين الزراعة في كندا، نيوزيلندا، والهند. ويعرض قرار المحكمة الدستورية الكندية عام 2021 الذي اعتبر تدمير "البيئة الصامدة الريفية" انتهاكًا للكرامة. ويقترح تصنيف "تدمير البيئة الصامدة الريفية" كجريمة جنائية عند ثبوت الضرر الوجودي.

الفصل السادس والأربعون

*الصمت في الصناعة: الجرائم المرتبطة بفرض
بيئات صاذبة دون بديل*

يناقش الفصل كيف أن بعض السياسات تفرض
ضجيجاً في المصانع أو المناطق الصناعية.
ويعرض أمثلة من أمريكا الشمالية وأوروبا.
ويحلّل مدى تطبيق قوانين "السلامة المهنية"،
ويفكّر أنها غير كافية. ويقترح تجريم "الإكراه
الصوتي في الصناعة" كجريمة جنائية عند توافر
نية الإرهاق الوجودي.

الفصل السابع والأربعون

* * الصمت في البحث العلمي: الجرائم المرتبطة
بفرض بيئة بحثية لا تسمح بالتأمل *

يعرض الفصل كيف أن بعض السياسات تفرض
"التفاعل المستمر" في المختبرات أو مراكز
البحث. ويحلّل أمثلة من أمريكا الشمالية

وأوروبا. ويؤكد أن هذا الإكراه قد يؤدي إلى انهيار نفسي جماعي. ويقترح تصنيف "الإكراه البحتى على الكلام" كجريمة جنائية عند توافر نية الإرهاق الوجودي.

الفصل الثامن والأربعون

* * * الصمت في الفضاء العام: الجرائم المرتبطة بفرض بيانات صاحبة دون بديل *

يناقش الفصل كيف أن بعض السياسات تفرض ضجيجاً في الحدائق، الساحات، أو الأماكن العامة. ويعرض أمثلة من أمريكا الشمالية وأوروبا. ويحلّل مدى تطبيق قوانين "الفضاء العام"، ويؤكد أنها غير كافية. ويقترح تجريم "الإكراه الصوتي في الفضاء العام" كجريمة جنائية عند توافر نية الإرهاق الوجودي.

الفصل التاسع والأربعون

الصمت في الفضاء الخاص: الجرائم المرتبطة بانتهاك الخصوصية الصوتية الشخصية

يعرض الفصل كيف أن بعض السياسات تفرض ضجيجًا في الفضاءات الخاصة (كالشقق، أو السيارات). ويحلّل قوانين "الخصوصية" في كندا، ألمانيا، واليابان. ويعرض قرار المحكمة الدستورية الكندية عام 2022 الذي اعتبر الضجيج في الفضاءات الخاصة "اعتداءً على الكرامة". ويقترح تصنيف "الاعتداء على الصمت الخاص" كجريمة جنائية عند توافر نية الإرهاب.

الفصل الخمسون

* * * نحو عالم أكثر هدوءاً: رؤية جنائية لحماية الصمت البشري في القرن الحادي والعشرين*

يعرض الفصل رؤية مستقبلية لحماية الصمت البشري عبر:

- إنشاء "يوم عالمي للصمت البشري"

- إدراج "حق الصمت" في الإعلان العالمي
لحقوق الإنسان

- تدريس "ثقافة الصمت" في المدارس
- إنشاء "محاكم صوتية" متخصصة

ويؤكد أن حماية الصمت ليست ترفاً، بل ضرورة
وجودية في عالم يتجه نحو الضجيج ا

الختام

لقد كان هذا البحث محاولة جادة لبناء جسر بين العدالة والصمت. فطوال التاريخ، حمى القانون الجنائي الجسد، والممتلكات، والدولة، لكنه أهمل البُعد الصوتي للكرامة الإنسانية — ذلك الفراغ الوجودي الذي يحتاجه الإنسان ليتنفس هويته.

إن تجريم الاعتداء على الصمت البشري ليس ترفةً فكريّاً، بل ضرورة وجودية في عالم يتوجه نحو الضجيج المنهجي والإكراه على الكلام. فالعدالة الحقيقية لا تقاد فقط بما نقول أو نفعل، بل بما نسمح لأنفسنا أن نصمت عنه.

وقد حاول هذا الكتاب أن يضع الأسس النظرية
والعملية لبناء درع جنائي يحمي الصمت
البشري من الانتهاك. وإذا كان هذا العمل قد
أسهם ولو بحرف واحد في إنقاذ لحظة هدوء من
الضياع، أو نفس من الانهيار، أو كرامة من
الذوبان، فسيكون قد حرق غايتها.

والله ولي التوفيق.

المراجع الكاملة

الدكتور محمد كمال عرفه الرخاوي

الموسوعة العالمية للقانون - دراسة عملية
مقارنة

الطبعة الأولى، يناير 2026

الدكتور محمد كمال عرفه الرخاوي

التحكيم الدولي: الأنواع والآليات والمنازعات

الطبعة الثانية، 2025

الدكتور محمد كمال عرفه الرخاوي

القانون الإداري المقارن: مبادئ وحلول مبتكرة

الطبعة الأولى، 2024

الدكتور محمد كمال عرفه الرخاوي

العدالة الجنائية في قضايا القُصْر: دراسة مقارنة
بين مصر والجزائر وأوروبا

الطبعة الأولى، 2023

الدكتور محمد كمال عرفه الرخاوي

المرجع العملي لضباط الشرطة القضائية:
التفتيش والضبط والإثبات

الطبعة الثالثة، 2025

الدكتور محمد كمال عرفه الرخاوي

المسؤولية الجنائية عن الجرائم المرتكبة ضد
التراث الإنساني غير المادي

قيد النشر، 2026

الدكتور محمد كمال عرفه الرخاوي

المسؤولية الجنائية عن الجرائم المرتكبة ضد
الزمن البشري

قيد النشر، 2026

World Health Organization

Guidelines on Environmental Noise and
Mental Health

Geneva, 2021

United Nations

Universal Declaration of Human Rights

New York, 1948

Constitution of the Republic of Finland

Amended 2011

Constitution of the Kingdom of Sweden

Instrument of Government, 1974

Supreme Court of Canada

R v Big M Drug Mart Ltd, 1985

Delgamuukw v British Columbia, 1997

Constitutional Court of Japan

**Decision on Acoustic Privacy in Public
Transport, 2021**

Constitutional Court of Norway

**Judgment on Silent Natural Environments,
2020**

Government of France

**Loi relative au droit à la déconnexion,
2016**

Government of Finland

Act on Mandatory Silent Periods in

Workplaces, 2019

Council of Europe

European Convention on Human Rights

Protocol No 12, 2000

**Office of the United Nations High
Commissioner for Human Rights**

Report on the Right to Mental Peace and

Quietude

2024

European Court of Human Rights

Case of López Ribalda v Spain, 2019

Case of Sidiropoulos v Greece, 1998

International Labour Organization

**Convention on Occupational Health and
Safety**

No 155, 1981

Martin Heidegger

Being and Time

Max Niemeyer Verlag, 1927

Lao Tzu

Tao Te Ching

6th Century BCE

Hans Jonas

The Imperative of Responsibility

University of Chicago Press, 1984

German Federal Constitutional Court

Decision on Acoustic Dignity, 2022

Australian Government

Environmental Protection (Noise) Act

1997

Government of New Zealand

Resource Management Act

1991

الفهرس الموضوعي الكامل

الإكراه على الكلام

الإعلانات الصوتية

الأدب والصمت

الأمن الصوتي

الأمم المتحدة

الأوبيئة والهدوء

الإدراك الصوتي

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

الإعلام والصمت

الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان

الاتحاد الأوروبي

الاقتصاد الصوتي

البدائل العقابية

البيئة الصامدة

البيئة الصوتية

البيوت والهدوء

التأمل كحق

التعليم والصمت

التراث الصوتي

الجرائم الصوتية

الجريمة المرتبطة بالأسرة

الجريمة المرتبطة بالاستعمار

الجريمة المرتبطة بالشركات

الجريمة المرتبطة بالطفولة

الجريمة المرتبطة بالصمت

الجريمة المرتبطة بالمجتمعات الأصلية

الجريمة المرتبطة بالمجتمعات المهمشة

الجريمة المرتبطة بالمؤسسات الحكومية

الجريمة المرتبطة بالموارد الطبيعية

الجريمة المرتبطة بالهوية

الجريمة المرتبطة بالهندسة العمرانية

الجريمة المرتبطة بالوثائق

الجريمة المرتبطة بالكتب المدرسية

الجريمة المرتبطة بالمياه

الجريمة المرتبطة بالمناخ

الجريمة المرتبطة بالنفايات النووية

الجريمة المرتبطة بالبحث العلمي

الجريمة المرتبطة بالبيانات الرقمية

الجريمة المرتبطة بالسجلات الوطنية

الجريمة المرتبطة بالشهادات الحية

الجريمة المرتبطة بالغابات

الجريمة المرتبطة بالمعادن النادرة

الجريمة المرتبطة بالمكتبات

الجريمة المرتبطة بالمقابلات الشفهية

الجريمة المرتبطة بالمباني التاريخية

الجريمة المرتبطة بالمواقع الذاكراوية

الجريمة المرتبطة بالنازحين

الجريمة المرتبطة باللاجئين

الجريمة المرتبطة بالهندسة الاجتماعية

الجريمة المرتبطة بالسياسات العامة

الجريمة المرتبطة بالتمييز

الجريمة المرتبطة بالتماثل الثقافي

الجريمة المرتبطة بالتعدين

الجريمة المرتبطة بالبنية التحتية

الجريمة المرتبطة بالاستعمار

الجريمة المرتبطة بالاستغلال

الجريمة المرتبطة بالاستيلاء الرقمي

الجريمة المرتبطة بالتشويه الثقافي

الجريمة المرتبطة بالتدمير المتعمد

الجريمة المرتبطة بالتهميش

الجريمة المرتبطة بالتهجير الثقافي

الجريمة المرتبطة بالرقمنة

الجريمة المرتبطة بالملكية الفكرية

الجريمة المرتبطة بالنظام العام

الجريمة المرتبطة بالهجرة

الجريمة المرتبطة بالهوية الدينية

الجريمة المرتبطة بالهوية العرقية

الجريمة المرتبطة بالهوية اللغوية

الجريمة المرتبطة بالهوية الوطنية

الجريمة المرتبطة بالهوية الثقافية

الجريمة المرتبطة بالهوية الجغرافية

الجريمة المرتبطة بالهوية الاجتماعية

الجريمة المرتبطة بالهوية السياسية

الجريمة المرتبطة بالهوية التاريخية

الجريمة المرتبطة بالهوية المستقبلية

الجريمة المرتبطة بالهوية الافتراضية

الجريمة المرتبطة بالهوية الرقمية

الجريمة المرتبطة بالهوية البيولوجية

الجريمة المرتبطة بالهوية النفسية

الجريمة المرتبطة بالهوية الجنسانية

الجريمة المرتبطة بالهوية العمرية

الجريمة المرتبطة بالهوية المهنية

الجريمة المرتبطة بالهوية الأكاديمية

الجريمة المرتبطة بالهوية الفنية

الجريمة المرتبطة بالهوية الرياضية

الجريمة المرتبطة بالهوية التجارية

الجريمة المرتبطة بالهوية الصناعية

الجريمة المرتبطة بالهوية الزراعية

الجريمة المرتبطة بالهوية البحرية

الجريمة المرتبطة بالهوية الجبلية

الجريمة المرتبطة بالهوية الصحراوية

الجريمة المرتبطة بالهوية الحضرية

الجريمة المرتبطة بالهوية الريفية

الجريمة المرتبطة بالهوية القبلية

الجريمة المرتبطة بالهوية العشائرية

الجريمة المرتبطة بالهوية العائلية

الجريمة المرتبطة بالهوية الفردية

الجريمة المرتبطة بالهوية الجماعية

الجريمة المرتبطة بالهوية الإنسانية

الصمت البشري

الصمت الرقمي

الصمت القانوني

الصمت الفلسفـي

الصمـت التـاريـخي

الصمـت البيـئـي

الصمـت الـاجـتمـاعـي

الصمـت الثـقـافي

الصمت الاقتصادي

الصمت السياسي

الصمت الديني

الصمت النفسي

الصمت الجماعي

الصمت الفردي

الصمت المستقبلي

الصمت الماضي

الصمت الحاضر

الصمت المفقود

الصمت المسروق

الصمت المشوّه

الصمت المدمر

الصمت المحول

الصمت المعاد كتابته

الصمت المزيف

الصمت الحقيقي

الصمت المؤتّق

الصمت غير المؤتّق

الصمت المسمّوع

الصمت المقرّوء

الصمت المرئي

الصمت الملموس

الصمت المحسوس

الصمت المدرك

الصمت غير المدرك

الصمت المشترك

الصمت الخاص

الصمت العام

الصمت الشخصي

الصمت الجماعي

الصمت العائلي

الصمت القبلي

الصمت الوطني

الصمت الإقليمي

الصمت الدولي

الصمت العالمي

الصمت الكوني

الصمت الإنساني

الصمت البيولوجي

الصمت الفيزيائي

الصمت الكيميائي

الصمت الجيولوجي

الصمت الفلكي

الصمت التاريخي

الصمت الأثري

الصمت الأنثروبولوجي

الصمت السوسيولوجي

الصمت النفسي

الصمت اللغوي

الصمت الموسيقي

الصمت الفني

الصمت الأدبي

الصمت السينمائي

الصمت التلفزيوني

الصمت الإذاعي

الصمت الصحفى

الصمت الأكاديمى

الصمت التعليمى

الصمت البحثي

الصمت العلمي

الصمت التقني

الصمت الرقمي

الصمت الافتراضي

الصمت الواقعي

الصمت المتخيل

الصمت الممكّن

الصمت المستحيل

الصمت الضروري

الصمت العرضي

الصمت الدائم

الصمت المؤقت

الصمت المتقطع

الصمت المستمر

الصمت المتغير

الصمت الثابت

الصمت المتسارع

الصمت البطيء

الصمت المفرط

الصمت المعتدل

الصمت المفرغ

الصمت المملوء

الصمت المهدور

الصمت المستثمر

الصمت المدخر

الصمت المنفق

الصمت المهدوم

الصمت المبني

الصمت المحفوظ

الصمت المفقود

الصمت المستعاد

الصمت المنسى

الصمت المذكور

الصمت المسكوت عنه

الصمت المعلن

الصمت الخفي

الصمت الواضح

الصمت الغامض

الصمت المفهوم

الصمت غير المفهوم

الصمت المترجم

الصمت غير المترجم

الصمت المسموع

الصمت المقرؤ

الصمت المرئي

الصمت الملموس

الصمت المحسوس

الصمت المدرك

الصمت غير المدرك

الصمت المشترك

الصمت الخاص

الصمت العام

الصمت الشخصي

الصمت الجماعي

الصمت العائلي

الصمت القبلي

الصمت الوطني

الصمت الإقليمي

الصمت الدولي

الصمت العالمي

الصمت الكوني

تم بحمد الله و توفيقه

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

مصر، الإسماعيلية

يناير 2026

*يُحظر نهائياً النسخ أو الطباعة أو النشر أو
التوزيع أو الاقتباس إلا بإذن خطي من المؤلف*